الملحقيات الثقافية وطبيعة دورها في العمل الدبلوماسي
(الملحقيات الثقافية الإيرانية أنموذجًا)

د. حسن حامد الحبوني(*)

مقدمة:

إن التطورات المضطردة للعلاقات الدولية - خاصة بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية وإنشاء الجمعية العامة للأمم المتحدة في العام ذاته (1945م) أدت بالضرورة إلى تغيير جذري في طبيعة العمل الدبلوماسي المعمول به قبل ذلك التاريخ، نتيجة لظهور قوى فاعلة جديدة على الساحة الدولية، فبعد أن كانت الدبلوماسية تعرف بحسب مفهومها التقليدي للدلالة على توطيد علاقة ثنائية بين دولتين باعتبار أن الدولة كانت الشخص الدولي الوحيد، اختلف بعدها مفهوم الدبلوماسية ليتحول إلى معناه الحديث الذي تبلور مع ظهور أشخاص دوليين جدد، كل ذلك صاحبه - وبنهاية الحرب - تغير في النظام العالمي السائد آنذاك، والذي كانت من أهم سماته أنه متعدد القطبية وأوربي بامتياز ليحل محله نظام عالمي جديد ثنائي القطبية بين الاتحاد السوفيتي ومن يدور في فلكه، والولايات المتحدة الأمريكية وحلفائها، ومع وجود دول وصفت بعد بالانحياز، والتي لم يكن لها دور يذكر في تحديد مسار مجريات الأحداث على الساحة الدولية وحتى الإقليمية.

ونتيجة لهذا التطور، ومع التوقيع على اتفاقيه فيينا للعام 1961م بشأن تنظيم العلاقات الدبلوماسية، تم ضبط - ولو بشكل نظري - أسلوب التعامل الدبلوماسي بقوانين وأعراف دولية لا تحيد عنه أية دولة، إلَّا وأحدث ذلك أزمة بينها وبين غيرها من الدول المشتركة معها في ذات الأزمة.

(*) دكتوراه العلوم السياسية، دولة ليبيا، قسم بحوث ودراسات العلوم السياسية، معهد البحوث والدراسات العربية، القاهرة، جمهورية مصر العربية.

ونظرًا لأن اتفاقية فيينا - عند صياغة موادها - لم تأخذ بعين الاعتبار أحد أعضاء البعثة الدبلوماسية ألا وهو الملحق الفني، لأنهم كانوا ضمن ظاهرة ذات انتشار غير واسع آنذاك بخلاف وضعهم الحالي، لذلك لم تولِ الاتفاقية اهتمامًا يذكر لهذه الفئة باستثناء ما ورد في المادة السابعة منها. ولكن أيضًا ومع تطور طبيعة العلاقات الدولية الثنائية بين الدول، وذاك التوسع الكبير في العلاقات الدولية وما بدا عليه من ازدهار[1]، وحرص كل دولة على الإسهام في تنمية علاقاتها مع البلد المضيف، فكان من المفيد أن ترسل كل دولة من يمثلها ويهتم بشؤون ذلك الجانب الذي ترى فيه من الأهمية بينهما لتوطيد تلك العلاقة وتطورها، وحيث إن الملحق الثقافي - أو الأكاديمي كما يحلو للبعض تسميته - هو أحد الملحقين الفنيين التابعين إلى البعثة الدبلوماسية الدائمة، وهو كذلك المسؤول عن عمل الملحقية الثقافية - والتي تعد مدار بحثنا هذا - لذلك سيتم التعرف من خلال هذا البحث إلى طبيعة عمل تلك الملحقيات والأفراد التابعين لها، وكذلك التعرف إلى مدى علاقتها بالبعثة الدبلوماسية.

إشكالية البحث:

أصبح لإيران نفوذٌ قويٌّ خاصةً على المستوى الإقليمي، حيث تحولت بعد ثورة الخُميني عام 1979م إلى تهديد حقيقي للدول المجاورة، فمن احتلالها للجزر الإماراتية الثلاث، إلى منازعة العراق على حدوده البحرية وسيادته على شط العرب، إلى تدخلها المباشر عبر أذرعها العسكرية في كلٍّ من لبنان واليمن وسوريا، كل ذلك يصاحبه تخوف دولي من سعيها لمحاولة امتلاك السلاح النووي، معتمدةً في ذلك على تحالفاتها مع خصوم الولايات المتحدة الأمريكية - الصين وروسيا - الأمر الذي جعل الولايات المتحدة الأمريكية تنتقل في تعاملها مع إيران من القوة العسكرية كحل

(1) زهرة عطا محمد صالح (1994)، أصول العمل الدبلوماسي والقنصلي، (ط1)، بنغازي، منشورات مركز البحوث الاقتصادية.

وحيد إلى استخدام الدبلوماسية كإحدى آليات القوة الناعمة، هذا الأمر أتاح لإيران فرصة تحقيق بعض من أهداف سياستها الخارجية المتمثلة في دعم حلفائها من الدول العربية والأفريقية والعمل على تطوير قدراتها النووية، متَّخذة من القوة الناعمة إحدى أهم أدوات هذا التدخل في شؤون تلك الدول العربية والأفريقية، مستخدمة الملحقيات الثقافية لنشر أفكارها ومعتقداتها لتحقيق تلك الأهداف.

ولذلك يتساءل البحث عن طبيعة الأدوار التي تؤديها الملحقيات الثقافية لتحقيق مصالح الدول المختلفة؟

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى ما يلي:

1- التعرف إلى عمل الملحقيات الثقافية من خلال البعثة الدبلوماسية الدائمة للدولة كإحدى أدوات القوة الناعمة، والتعرف إلى مدى توافق عملها مع مبادئ القانون الدولي واتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية.

2- الكشف عن استغلال بعض الدول ومن بينها الجمهورية الإسلامية الإيرانية لعمل تلك الملحقيات وتمتعها بالحصانات والامتيازات وتمرير تحقيق أهدافها عبر تلك القنوات التابعة للبعثات الدبلوماسية في تلك الدول.

أهمية البحث:

يتطرق البحث إلى موضع من الموضوعات المهمة والخطيرة المتمثلة في التعرف إلى مدى استغلال بعض الدول لملحقياتها الثقافية من خلال الدور الخفي لعملها في تصدير ونشر معتقداتها وأيدولوجياتها وسياساتها داخل الدولة المضيفة. ونظرًا لقلة المراجع التي تتحدث عن هذا الدور في المكتبة العربية خاصة فيما يتعلق بالملحقيات الثقافية بشكل عام والإيرانية منها بشكل خاص ودورها فيما يتوافق مع اتفاقية فيينا

للعلاقات الدبلوماسية من عدمه، كان من الضرورة بمكان البحث في هذا الموضوع لعل مثل هكذا بحث يسهم في تقديم إضافة إلى المكتبة العربية.

الإطار المفاهيمي للتعريفات:

- **البعثة الدبلوماسية**: وفد دائم تبعث به دولة من الدول لتمثيلها لدى دولة أخرى، وتكون أداة اتصال بين الدولتين وتتكون من رئيس وعدد من الأعضاء[1].

- **الدبلوماسية**: علم وفن ولغة وقانون وممارسة تمارس مجتمعة كأنجح الوسائل السلمية التي تستخدمها الدولة من خلال بعثاتها الدبلوماسية للتعبير عن توجهاتها تجاه الدول الأخرى[2].

- **القوة الناعمة**: عرفها «جوزيف ناي» بأنها: القدرة على التأثير في الأهداف المطلوبة وتغيير سلوك الآخرين عند الضرورة، ويعد وصفها بالقوة الناعمة، إذ أنها تعتمد في تحقيق أهدافها على الإقناع وعوامل الجذب وليس على الإكراه والضغط.

- **الأعضاء الدبلوماسيين**: وفق تعريف اتفاقية فيينا «تصرف» إلى: «أعضاء البعثة الدبلوماسية الذين لهم الصفة الدبلوماسية» بمعنى «الدبلوماسي هو الشخص الدارج اسمه في القائمة الدبلوماسية الصادرة عن وزارة الشؤون الخارجية في الدولة المعتمد لديها»[3].

- **القانون الدبلوماسي**: يعرف القانون الدبلوماسي بأنه ذلك الفرع من القانون العام الذي يعنى بتنظيم الاتصال الخارجي بين الدول وبيان وسائل تمثيل كل منها لدى

---

(1) وضاح زيتون (2012)، معجم المصطلحات السياسية، (ط1)، عمان، دار أسامة للنشر والتوزيع، ص76.

(2) حسن الحبوني (2016)، الدبلوماسية بين المفاهيم النظرية والمعايشة الحياتية، (ط1)، بنغازي، الحقيقة للصحافة والطباعة والنشر، ص9.

(3) محمود خلف (2014)، القانون الدبلوماسي، (ط1)، الأردن عمان، دار تسنيم، ص57.

غيرها، كما يُعنىٰ ببيان كيفية إدارة الشؤون الدولية وكيفية التشاور والتفاوض وهذا القانون يستمد أغلب قواعده من العرف.

- **الملحقية الثقافية**: إحدىٰ أجهزة الجهاز البشري لسفارة دولة ما منوط بها التعريف بثقافة الدولة المعتمدة وبثقافتها وفنونها وآدابها للدولة المعتمد لديها وكذا للدول الأخرىٰ المعتمدة لدىٰ الدولة نفسها، ويتمتع مسؤولو الملحقية الثقافية بالصفة الدبلوماسية[1]، ويدرج اسمهم في اللائحة الدبلوماسية الصادرة عن وزارة المعتمدين لديها.

الدراسات السابقة:

1- «الوجه الآخر للقوة الناعمة الإيرانية»، المعهد الدولي للدراسات الإيرانية[2]: استهلت الدراسة بتعريفها لما أسمته بـ(الدبلوماسية العامة)، والتي ترىٰ أن مفاهيم العمل الدبلوماسي قد تغيرت من العمل الدبلوماسي التقليدي المناط بمهام السفراء والقناصل والمعاملات الرسمية بين الحكومات إلىٰ دور الشعوب التي أصبحت هي الأخرىٰ تدور في فلك عملهم واهتمامهم، ولذلك نشطت الدبلوماسية الإيرانية، وتحديدًا مع شعوب المنطقة المستهدفة خاصة في النشاطات المجتمعية والثقافية، فلا تكاد تخلو بعثة دبلوماسية إيرانية من ممثلين ثقافيين، مما يؤكد علىٰ أن صانع القرار في إيران يخطط لهذه الدبلوماسية بشكل دقيق ومنظم، ولذلك نجد أن الاضطلاع بمهام (الدبلوماسية العامة) ليس فقط شأن يخص الخارجية الإيرانية، ولكنه كذلك يعد دورًا مهمًّا تلعبه وزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي.

وعن حلقات القوة الناعمة الإيرانية، فقد أشارت الدراسة إلىٰ ثلاث حلقات تحديدًا، تهتم الأولىٰ بإبراز الحضارة الإيرانية قبل الإسلام ونشر اللغة الفارسية والأدب

(1) محمود خلف (2013)، مرجع سبق ذكره.

(2) الوجه الآخر للقوة الناعمة الإيرانية، المعهد الدولي للدراسات الإيرانية (2018/7/8).

الفارسي بشكل عام، وعن الحلقة الثانية فتركز على ما تسميه (الاتحاد الإسلامي) مستخدمة ذلك الخطاب (العاطفي) لغزو قلوب المسلمين السنة، وأما الثالثة والأخيرة فتشمل ما أسمته الدراسة (العالم الإسلامي الشيعي)، وبالتالي فإن الدراسة ترى أن الهدف الرئيس للدبلوماسية العامة الإيرانية هو دمج إيران بالحواضن الشيعية في العالم، لتصل الدراسة إلى نتيجة مفادها بأنه من أجل فهم القوة الناعمة التي تخلقها إيران من خلال الدبلوماسية العامة في بلد ما - ومنها استخدام الملحقيات الثقافية - فإننا نحتاج إلى النظر في عدد التمثيل الثقافي الإيراني في ذلك البلد وأنشطته، وعندها ستتضح أمامنا مدى التأثير الإيراني الناعم وتأثيراتها السياسية والأمنية والثقافية.

2- «أثر الملحقيات الثقافية السعودية في تأصيل ونشر الثقافة الإسلامية لدى الطلاب المبتعثين»، تركي بن عبد الله بن حمود السكران[1]: يبني الباحث دراسته من اعتقاده، أن الملحقيات الثقافية في الخارج لم يعد يقتصر دورها على الجوانب الإدارية فقط، بل إنها باتت مسؤولة عن تحصين المبتعثين بمنظومة قيم وأخلاق وثقافة مصدرها ديننا الإسلامي الحنيف، وقد قسَّم الباحث الدراسة إلى تمهيد ومباحث ثلاثة وخاتمة، بحيث تناول من خلالها نتائج النموذجين اللذين قام بطرحهما - وهما الملحقية الثقافية في واشنطن والملحقية الثقافية في برلين - وما مدى تأثيرهما في تأصيل ونشر الثقافة الإسلامية لدى المبتعثين من عدمه.

وقد استنتجت الدراسة النتائج نفسها - تقريبًا - لعمل الملحقيتين الثقافيتين في كلٍ من واشنطن وبرلين، بعدم وجود أي دور أو أثر يذكر لتأصيل ونشر الثقافة

(1) تركي بن عبد الله بن حمود السكران (2015)، أثر الملحقيات الثقافية السعودية في تأصيل ونشر الثقافة الإسلامية لدى الطلاب المبتعثين - دراسة تأصيلية ميدانية مقارنة الملحقيتين الثقافيتين السعوديتين في واشنطن وبرلين نموذجًا، جامعة القاهرة، كلية دار العلوم، العدد (85).

الإسلامية وانحصار دورهما في النشرات التوعوية والمحاضرات واللقاءات الخاصة فقط، وتوصلت الدراسة إلى نتيجة مفادها: يجب من أجل تفادي الملحقيات الثقافية لذلك القصور، فإنه يستوجب عليها وضع خطط عمل إجرائية سنوية يلتزم مسؤولو الملحقيات الثقافية تنفيذها ومتابعتها في هذا المجال.

3- «مفهوم القوة الناعمة وتحليل السياسة الخارجية»، علي جلال معوض[1]: قسم الباحث الدراسة إلى عدة محاور الأول يتعلق بمفهوم القوة الناعمة وجدالاته، حيث هدفت الدراسة إلى توضيح تطور المفهوم والذي خلص إلى تعريفه بأن: (القوة الناعمة عبارة عن قدرة الفاعل على التأثير في إدراكات وتفصيلات وحسابات وسلوكات الآخرين، اعتمادًا بصورة أكبر على الموارد غير المادية ذات الصلة بآليات التأطير والجاذبية)، كما تحدث عن القوة الناعمة بين نظريات العلاقات الدولية وتصنيفات القوة وتوصلت إلى وجود جدل متعدد الأوجه بين المفهوم من جهة والعلاقات الدولية ومدارسها الكبرى المعروفة من جهة أخرى.

واختتم الباحث المفهوم بالحديث عن إشكاليات القوة الناعمة وخصوصية السياق الشرق أوسطي، حيث قدم الموضوع في شكل تساؤل مفاده: ما أهمية القوة الناعمة كأداة لتحقيق أهداف السياسة الخارجية في منطقة الشرق الأوسط، بالنظر إلى طبيعة نظمها السياسية وهياكل صنع القرار في غالبية دولها المعروفة بمركزية قراراتها ومحدودية مشاركة الرأي العام في صنع القرار؟

ويرى الباحث أن ما توصلت إليه الدراسة في هذا المحور يعد من أهم الاستدلالات التي تسعى الدراسة لإثباته من خلال المحلقات الثقافية باعتبارها إحدى أهم آليات تعزيز القوة الناعمة للدولة في تنفيذ سياساتها الخارجية.

---

(1) علي جلال معوض (2019)، مفهوم القوة الناعمة وتحليل السياسة الخارجية، (ط1)، مصر، مكتبة الإسكندرية.

4- «محركات السياسة الإيرانية في منطقة الخليج العربي»، عادل علي عبد الله[1]: استعرض المؤلف من خلال دراسته التوافق بين كل من الولايات المتحدة الأمريكية وإيران على الأراضي العراقية، مؤكدًا بأن لهذا التقارب - غير المعلن - نتائجه السلبية على الدول العربية.

وقد هدفت إلى الدراسة إلى كشف اللثام عن دوافع التحرك الإيراني في المنطقة الذي رأى المؤلف بأنه مبني على عدة مرتكزات أهمها البعد العقدي الشيعي الإثنى عشري والبعد التاريخي، كون إيران لم تنسَ أنها كانت القوة والإمبراطورية العظمى المسيطرة في حقبة من التاريخ، وأخيرًا الذرائعية (البرغماتية)، وقد تدمج إيران بين تلك المرتكزات مجتمعة، كما أوضحت الدراسة، سعي إيران لتحقيق مآربها القومية الفارسية مستخدمة المذهبية لتحقيق تبعية مطلقة للولي الفقيه، وأعزى هذا التقارب - غير المعلن - بين أمريكا وإيران بسبب العمق المكشوف الناتج عن الفراغ العربي الذي يتيح فرصة النفوذ الإقليمي لغير العرب في المنطقة العربية.

وتوصلت الدراسة إلى نتيجة مفادها بأنه يجب التعامل مع إيران بناء على كل تلك الأسس والمرتكزات الإيرانية مجتمعة وعدم تجزئتها، لأنه بالتصدي لمرتكز - سواء كان عقائديًّا، تاريخيًّا، أو مصلحيًّا - بشكل منفرد سيؤدي إلى استراتيجيات غير صحيحة.

5- «الثقافة» تيري إغلتُن[2]: شملت الدراسة عدة مفاهيم متعلقة بدراسة هذا المصطلح، حيث ترى أن الثقافة مفهوم متعدد الأوجه، الأمر الذي يفاقم صعوبة اعتماد مفهوم موحد بالغ التحديد والصرامة بشأن معنى الثقافة، ولهذا ابتدأت

---

(1) عادل علي عبد الله (2014)، محركات السياسة الإيرانية في منطقة الخليج العربي، (ط5)، دبي، دار مدارك للنشر.

(2) تيري إغلتُن (2018)، الثقافة، (ط1)، بغداد، دار المدى للإعلام والثقافة والفنون، ترجمة وتقديم: لطيفة الدليمي.

الدراسة واهتمت بمسألة تلك المعاني المختلفة لهذا المفهوم، ومن ثمَّ بينت أهم بعض الفروق بين فكرة الثقافة ومفهوم الحضارة باعتبار أن الثقافة أمرٌ أساسيٌ للوجود الإنساني. وربطت الدراسة كذلك بين الموضوعات المتعلقة بالمعتقدات السائدة وتأثيرها وتأثُّرها في حقل النسبية الثقافية لدى الشعوب باختلافها وتنوعها.

ويختم الباحث دراسته بتقديم حصيلة استنتاجية ناقش من خلالها عددًا من الأسباب الداعية لاعتبارات الثقافة في كل الأحوال الجوهرية منها والأساسية في المجتمعات الحديثة على النحو الذي يراه بعض المدافعين عن الثقافة وحاملي لوائها.

وتوصلت الدراسة إلى نتيجة مفادها أن الثقافة تحصل على صلابتها وديمومتها من الولاءات المحلية وليس الولاءات العالمية مهما تعاظمت في نبلها ومصداقيتها.

فرضية البحث:

توجد علاقة طردية بين توظيف عمل الملحقيات الثقافية باعتبارها إحدى أهم أدوات القوة الناعمة للدولة في الخارج وبين تحقيق أهداف السياسة الخارجية لتلك الدولة.

منهجية البحث:

اعتمد الباحث عند كتابته لفصول هذا البحث على عدة مناهج رأى أنها ستخدم الهدف من البحث لارتباطها بمضمونه، تلك المناهج هي:

- **المنهج القانوني**: وهو ذاك المنهج الذي يعتمد على معرفة الفرق بين القانون والتقنين، فالقانون بمعناه وضع مجموعة القواعد الواجب احترامها والتي تنظم سلوك الأفراد بمختلف توجهاتها وعلاقاتها، بحيث تكون تلك الحزمة ملزمة لأفرادها، وهو القانون ذاته الذي تصاغ منه المواد القانونية التي تقنن العمل بموجب نصوص صادرة عن الجهة التشريعية، بمختلف الاختصاصات ومنها العام والخاص والبحري وأيضًا

القانون الدبلوماسي والاتفاقيات الدولية، وهذا المنهج يساعد كثيرًا في تأصيل محاور البحث لماهية وقانونية عمل الملحقيات الثقافية والفرق بين طبيعة تكوينها وبين المراكز الثقافية من حيث القانون والمهام. ويظهر هذا المنهج أيضًا مدى التزام الدول بنصوص القانون المنظم لعملها من عدمه خاصة في البعثات الدبلوماسية وملحقياتها، وعلى رأسها الملحقيات الثقافية محل الدراسة[1].

- **منهج دراسة الحالة**: هو أحد مناهج الاستقصاء عن نظام سياسي ما، لدولة ما، من خلال التجميع الشامل والدقيق؛ لأدق التفاصيل عن الحالة مجال الدراسة بغية الوصول إلى الفهم العميق لها ولسياساتها المختلفة، ويمكن الاستفادة من هذا المنهج في معرفة سلوك بعض الدول ومنها الجمهورية الإسلامية الإيرانية ونهجها المتبع في سياستها الخارجية وتعاملها الدبلوماسي من خلال بعثتها داخل الدولة[2].

- **المنهج التحليلي النظمي**: استخدمت هذه الدراسة هذا المنهج من أجل تحليل وتفسير مظاهر السلوك الخارجي وتوجهات سياسة الدول الخارجية والتي من بينها الجمهورية الإسلامية الإيرانية سواء من محاولات بسط نفوذها على المنطقة العربية وحتى الإفريقية، وذلك من خلال الارتكاز على آراء المفكرين والمختصين في حقول المعرفة ذات الصلة بالعلوم السياسية والعلاقات الدولية وكذلك الدراسات الدبلوماسية، للوصول إلى تحليل دقيق مبني على تحليل معمق يتم من خلاله الوقوف على السلوكات الناجمة عن المتغيرات الداخلية والتي تفسر تغير سلوك الدولة في سياستها الخارجية كنتيجة لتلك التغيرات الداخلية الحاصلة في تلك الدولة.

- **المنهج التاريخي**: إن أهمية التاريخ للدراسات السياسية غنية عن البيان، وتكفي الإشارة إلى أنَّ كثير من فروع العلوم السياسية تعتمد اعتمادًا كبيرا على

(1) حسين زائر (2003)، أصول البحث العلمي في العلوم السياسية، الدار العربية للنشر، ص55.
(2) محمود الحسين (2020)، منهج دراسة الحالة وخطواتها، https://www.manaraa.com.

التاريخ[1]، وما استخدام الباحث لهذا المنهج إلَّا للتعرف إلى الأحداث التاريخية التي دارت بين إيران الفارسية ومحيطها العربي وأيضًا لأن المنهج التاريخي يسعى إلى الربط بين العلاقات الدولية المعاصرة وربطها بصراعات تاريخية - أسست للصراع الدولي الحالي، وبالتالي فإن هذا المنهج - يمكننا من التعرف إلى أسباب النجاح - والإخفاقات - التي اتبعتها بعض الدول في تنفيذ سياستها الخارجية عبر القوة بشقتيها الصلبة والمرنة.

تقسيم البحث:

قسم البحث إلى ثلاثة محاور:

المحور الأول: الملحقيات الثقافية (المفهوم - النشأة - التطور):

أولًا: الملحق الثقافي وصلته بالبعثة الدبلوماسية التابع لها.

ثانيًا: الملحقية الثقافية وصلتها بطبيعة العمل الدبلوماسي.

المحور الثاني: وظائف الملحقيات الثقافية:

أولًا: وظائف الملحقيات الثقافية.

ثانيًا: المراكز الثقافية ودورها في نشر الفكر والثقافة.

ثالثًا: الأمن القومي وعلاقتها بطبيعة القانون الدبلوماسي.

المحور الثالث: الملحقيات الثقافية كإحدى أدوات القوة الناعمة لإيران:

أولًا: الدور غير المعلن للملحقيات الثقافية الإيرانية.

ثانيًا: الإعلام الخارجي كأحد أدوات القوة الناعمة الإيرانية.

*

(1) محمد محمود ربيع (1987)، مناهج البحث في العلوم السياسية، (ط2)، الكويت، ص166.

المحور الأول

الملحقيات الثقافية (المفهوم - النشأة - التطور)

يقوم البحث من خلال هذا المحور - بدايةً - بالتعريف بمفهوم الملحقية الثقافية وكذا الملحق الثقافي والأفراد التابعين لها، وهل لهذه الملحقية أي دور يذكر في العمل الدبلوماسي؟

فمنذ أن ازداد عدد الدول؛ اتسعت معها الحاجة لوجود موظفين مختصين في مجالات فنية متنوعة ومتعددة، وذلك لتوطيد العلاقة في تلك التخصصات، الأمر الذي أدى إلى الحاجة لملحقين فنيين للقيام لتلك المهمة، وللتعرف أكثر إلى طبيعة الملحقين الفنيين يرى الباحث تقسيم هذا المحور إلى فرعين، بحيث يسرد من خلال الأول صفة الملحق الثقافي الدبلوماسية وكيفية اكتسابها قانونًا، بينما يختص الثاني بمدى العلاقة التي تربط تلك الملحقية بالبعثة الدبلوماسية واتساقها من عدمه مع المفهوم الدبلوماسي بمعناه الدقيق والذي يهتم بالتمثيل والتفاوض ورفع التقارير وغيره من المهام الدبلوماسية.

أولًا- الملحق الثقافي وصلته بالبعثة الدبلوماسية التابع لها:

إن ظهور فئة الملحقين الفنيين وانتشارها الواسع الذي لا يكاد يخلو منه أي جهاز بشري داخل السفارات أدى ذلك إلى اختلاط الأمر على الدول من حيث التصنيف كونهم دبلوماسيين من عدمه، وأما أسباب هذا الخلط، ترجع إلى عدم تسميتهم أو تصنيفهم من قبل اتفاقية فيينا للعام 1961، إلَّا أن الأعراف الدبلوماسية والممارسة العملية لهؤلاء الملحقين اعتبرتهم ضمن أعضاء الطاقم الدبلوماسي للبعثة، وتنطبق عليهم الحقوق والواجبات نفسها، وكذلك مسطرة التعيين وانتهاء الخدمة، أسوة بزملائهم من الموظفين الدبلوماسيين[1]، وأما وجود هؤلاء الملحقين من ضمن

(1) محمود خلف (2013)، الدبلوماسية – النظرية والممارسة، (ط1)، عمان، دار زهران، ص203.

كادر السفارة فتحكمه العديد من الاعتبارات، أولها من الدولة المعتمدة كعدم ابتعاثهم لضعفٍ في قدرتها المادية، أو لقلة المجالات الفنية - العسكرية أو الثقافية أو التجارية أو غيرها من المجالات المختلفة - بين البلدين، أو لانعدامها من الأساس، أو بسبب الدولة المعتمد لديها، بسبب تحديد عدد أفراد كادر البعثة المرغوب فيهم، أو بسبب رغبة الدولتين في إنعاش وازدهار علاقة ذات طبيعة فنية تخصصية بينهما.

ولمَّا كانت الملحقية الثقافية إحدىٰ الأجهزة المختصة التابعة لوزارة التعليم العالي فنيًّا وماليًّا، والتي أُنشئت لتكون ممثلة لها في الشؤون الثقافية والتعليمية كحلقة وصل ثقافية بين الدولة والبلدان التي أُنشئت فيها[1]، فإنه يبدو ظاهريًّا أنه لا علاقة لتلك الملحقيات بالعمل الدبلوماسي، إلَّا أن الملحقية - برئيسها وموظفيها - توجد غالبًا داخل مقر السفارة أو إحدىٰ المبان التابعة لها، الأمر الذي يجعلها تُحكم بالنظام العام الذي يحكم تلك السفارة، ويلزمهم كذلك بالعمل تحت مظلة اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية وإن لم تذكرهم تلك الاتفاقية صراحة في أيٍ من موادها الثلاث والخمسين، وكذلك أشارت التعريفات المتعلقة بالملحقين الفنيين بصفة عامة والثقافي منهم بصفة خاصة، أنهم موظفون فنيون ينحصر عملهم في تخصصات معينة وهم ليسوا دبلوماسيين بالمعني الصريح، ولكنهم يعملون كجزء من البعثة الدبلوماسية كل في مجال تخصصه، فالعلاقات الثقافية علىٰ سبيل المثال تتطلب وجود عنصر فني متخصص في الجانب الثقافي ليتولىٰ الإشراف علىٰ سير هذه العلاقات ويسهم في تطويرها[2].

هذا الأمر سبب كثيرًا من اللغط في تفسير بعض المفاهيم المتعلقة بمفهوم الموظف الدبلوماسي وكذلك بسبب ما ورد في المادة الأولىٰ (البند/ د) من اتفاقية فيينا لتحديد من هو الموظف الدبلوماسي، وبالتالي سيبنىٰ علىٰ هذا التعريف الوارد في

(1) تركي بن عبد الله بن حمود السكران (2015)، مرجع سابق.
(2) زهرة عطا محمد صالح (1994)، مرجع سابق، ص16.

(البند/ د) سابق الذكر، تقديم تعريف أخر يتماشى مع ممارسات الدول التي بدأت تظهر قبل الاتفاقية - أي قبل العام 1961 - بإدخال عناصر جديدة على العمل الدبلوماسي، حيث أشارت الاتفاقية في نص المادة السابعة منها إلى عنصر واحد منهم وهم الملحقون العسكريون أو البحريون أو الجويون دون تحديد من أية فئة هم؟ وما وضعهم القانوني؟ سوى أنها دمجتهم ضمن أعضاء البعثة واشترطت «الإستمزاج» بهم[1]، وهذا الأمر ينسحب على الملحقين الفنيين كافة بمن فيهم المحلق الثقافي باستثناء عدم الإستمزاج(*) بهم.

وعند قراءة نصوص الاتفاقية - وتحديدًا الفقرة (د) من المادة الأولى وبحسب النص الإنجليزي يتبين أن معنى الموظف الدبلوماسي تنصرف إلى الشخص الذي يحمل رتبة دبلوماسية وليس صفة دبلوماسية، بمعنى أنه موظف يتبع لوزارة الخارجية ويحمل إحدى الرتب المتعارف عليها في التراتبية الدبلوماسية، ابتداءً من رتبة السفير إلى أقل رتبة في السلم الوظيفي الدبلوماسي وهي رتبة الملحق الدبلوماسي، مرورًا بالوزير المفوض والمستشار والسكرتير بدرجاته الثلاث، ولا يصنف عدا هؤلاء - قانونًا - من أعضاء الطاقم الدبلوماسي، وبالتالي يفهم - وحسب النص المكتوب باللغة الإنجليزية - أن المحلق الثقافي ليس من الأعضاء الدبلوماسيين وإن كان أحد أعضاء البعثة الدبلوماسية.

ولكن عند قراءة النص العربي المترجم عن اللغتين الفرنسية والإسبانية، عندها

---

(1) محمود خلف (2008)، القانون الدبلوماسي، (ط1)، عمان، دار تسنيم، ص246.

(*) الإستمزاج: عملية تتم عبر مراسلات سرية بين دائرتي المراسم في وزارة خارجية الدولة المعتمدة والدولة المعتمد لديها بموجب كتاب سري ترفق به نبذة مفصلة عن حياة ذلك الشخص المستمزج به بحيث يتم تقديمه بواسطة رئيس البعثة المنتهية مدته أو القائم بالأعمال بالنيابة، أو عبر طرق دبلوماسية أخرى لمعرفة قبول ذلك الشخص رئيسًا للبعثة من عدمه. للمزيد انظر: حسن حامد الحبوني (2019)، الدبلوماسية بين المفاهيم النظرية والمعايشة الحياتية، (ط1)، بنغازي، دار الحقيقة للنشر والتوزيع، ص44.

يُفهم بأن معنى الموظف الدبلوماسي تنصرف إلى الشخص الذي يحمل الصفة الدبلوماسية وليس الرتبة الدبلوماسية، حيث يعد هذا المعنى أشمل وأعم، إذ يكون للدولة المعتمدة منح الصفة الدبلوماسية لمن ترغب من أعضاء بعثتها وإن لم يكن من موظفي وزارة الخارجية ولا يحمل رتبة من رتب سلمها الوظيفي، ومن بين هؤلاء الملحق الثقافي الذي يتبع - غالبًا - وزارة التعليم العالي في دولته، مع مراعاة أن منحه لتلك الصفة الدبلوماسية يتأتى بعد التنسيق وموافقة الدولة المعتمد لديها، وكذا من مبدأ المعاملة بالمثل، ليدرج عندها اسم الملحق الثقافي في القائمة الدبلوماسية الصادرة عن وزارة خارجية الدولة المعتمد لديها، وليصبح بذلك أحد أعضاء السلك الدبلوماسي في تلك الدولة المعتمد لديها. أما اكتساب المبتعث لتلك الحصانات وسندها القانوني المعتمدة عليه، فقد تم بناؤها على عدة نظريات منها نظرية امتداد الإقليم والتي تفترض أن المبعوث الدبلوماسي يعد افتراضًا أنه خارج نطاق السلطان الإقليمي للدولة المبعوث لديها، أي كأنه لم يغادر إقليم دولته وأن إقامته في الدولة التي يباشر فيها مهمته هي في حكم امتداده لإقامته في موطنه[1].

ولأن أية وظيفة تحتاج إلى الطمأنينة والحماية الكافية لكي يقوم مؤديها بمهامه على الوجه الأكمل المطلوب منه، خاصة تلك التي تعتمد على نشر الثقافات والأفكار، والتي قد تراها البلد المضيف أمرًا غير محبب لها إذا ما تجاوز مرتكبها حدود مريبة لتلك الدولة سواء على المستوى السياسي أو الديني أو الأخلاقي، إلَّا أن هذا الأمر من زاوية أخرى لا يبرر للدولة أو يعطيها الحق بالمراقبة الدائمة والتشديد في تحفظاتها على ما يكون خلاف ذلك

وهذا ما ينطبق على الملحق الثقافي إذ إن الطمأنينة وكما أسلفنا تعد إحدى أهم نظريات السند القانوني لمنح المزايا والحصانات للمبعوث بحيث يؤدي المبعوث

(1) علي صادق أبو هيف (2014)، القانون الدبلوماسي، الإسكندرية، دار المعارف، ص135.

الدبلوماسي – ومنهم المحلق الثقافي – وظيفته في جو من الطمأنينة بعيد عن مختلف المؤثرات في الدولة المعتمد لديها، وفي رأي أغلب الفقهاء المعاصرين أن هذه النظرية قد تكون أصلح النظريات التي يمكن أن تتخذ أساسًا لإسناد الحصانات والامتيازات الدبلوماسية من ناحية، ولتحديد مداها ومؤداها من ناحية أخرىٰ[1]، إذ من حق الدولة المعتمد لديها التدخل – وفق القانون – اتخاذ ما يلزم من إجراء للحد من هذا المدىٰ والمؤدىٰ من شخص المبعوث إذا ما تجاوز ما تعده الدولة المضيفة خطوط حمراء لا ينبغي تجاوزها.

ثانيًا– الملحقية الثقافية وصلتها بطبيعة العمل الدبلوماسي:

سبق وأن عرَّفت الدراسة الملحق الثقافي وصلته برئيس وأعضاء البعثة وكذلك تم توضيح الصفة التي يتمتع بها المحلق الثقافي، كما تمت الإشارة إلىٰ تفسير بعض النصوص المكتوبة باللغة الفرنسية والإسبانية والمترجم عنها النص العربي والتي تم بموجبها منح الملحق الثقافي الصفة الدبلوماسية وبذلك يرد اسمه من ضمن القائمة الدبلوماسية الصادرة عن وزارة خارجية الدولة المعتمد لديها استنادًا علىٰ منحه تلك الصفة من دولته المعتمدة وقبول الدولة المعتمد لديها لتلك الصفة.والآن سيخصص هذا المحور للحديث عن الملحقية الثقافية كجهاز ومؤسسة تتبع البعثة الدبلوماسية، الأمر الذي ينفي عنها الممارسة المستقلة عن البعثة – دون التدخل في عملها الفني – وأنها جزء لا يتجزأ من السفارة وعملها، وأن المحلق والموظفين التابعين للملحقية اندمجت حياتهم الخاصة بالعامة باعتبارهم جزءًا لا يتجزأ من البعثة الدبلوماسية.

وتحقيقًا لهذه الاستقلالية جرىٰ العرف الدولي علىٰ أن يتمتع أعضاء البعثات الدبلوماسية بحصانات وامتيازات تؤكد صفاتهم المتميزة وتوفر لهم الضمانات الكافية

(1) علي صادق أبو هيف (2014)، المرجع السابق، ص137.

لممارسة وظائف هذا التمثيل[1] ومن بين هؤلاء المحلق الثقافي، ونظرًا لما يتمتع به المبعوث الدبلوماسي بحصانة شخصية تتمثل في عدم المساس بشخصه ووجوب معاملته باحترام لائق وعدم استعمال العنف معه، واتخاذ التدابير اللازمة لمنع التعرض له أو الاعتداء على شخصه أو حريته أو كرامته[2]، مما ترتب على هذا الأمر الذي يجعل من المحلق الثقافي شخص يتمتع بحرية كبيرة يمكن استغلالها - إن أراد ذلك - بما يتنافى والمهمة الموكلة إليه دون أن يلاحق قانونيًّا، اللّهُمَّ إلَّا باستبعاده من قبل الدولة المعتمد لديها باعتباره شخص غير مرغوب فيه وفق ما ورد باتفاقية فيينا والتي تنص على أن: «للدولة المعتمد لديها في أي وقت وبدون ذكر الأسباب أن تبلغ الدولة المعتمدة أن رئيس بعثتها أو أي عضو من أعضائها الدبلوماسيين أصبح شخصًا غير مرغوب فيه»[3].

ولأن من ضمن الأهداف السامية للملحقيات الثقافية الانفتاح الثقافي المنضبط في مختلف دول العالم، وهذا الهدف بالتحديد يتضمن بُعدًا إنسانيًّا نبيلًا، حيث يدعو إلى بناء جسور التواصل والتعاون والتعايش والحوار مع الأمم والشعوب وذلك بالتعرف على الثقافات والحضارات حول العالم[4]، وبالنظر إلى حق الدولة المعتمد لديها في استبعاد أي شخص من أعضاء البعثة في حال حاد عن وظيفته الرئيسة وطبيعة العمل المناط به والذي يتحدد من خلال السياق السابق، لهذا يجدر بنا التأكيد على ما يلي:

1- الملحقون الفنيون ظاهرة جديدة ينحصر عملهم في تخصصات معينة وهم ليسوا دبلوماسيين بالمعني الصريح، ولكنهم يعملون كجزء من البعثة الدبلوماسية كل

(1) محمد اللافي (1989)، أحكام الحرب والسلم، (ط1)، طرابلس، دار اقرأ، ص354.
(2) المرجع نفسه، ص356.
(3) اتفاقية فينا للعلاقات الدبلوماسية: (1961)، المادة (9)، الفقرة (1).
(4) تركي بن عبد الله بن حمود السكران (2015)، مرجع سبق ذكره، ص14.

في مجال اختصاصه[1]. وبالتالي فالملحق الثقافي كونه أحد الملحقين الفنيين اللذين يتم معاملتهم معاملة الموظف الدبلوماسي، فإنه بذلك يتمتع بحصاناته وامتيازاته كافة الممنوحة له بموجب اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية.

2- وجود الملحق الثقافي كأحد أعضاء البعثة الدبلوماسية ليس أمرًا ضروريًّا أو حتميًّا - كحتمية وجود الدبلوماسي الأصيل المتمثل في رئيس البعثة أو ربما أحد أفرادها من ذوي الرتب الدبلوماسية المختلفة بل يرتبط وجوده كأحد أعضاء البعثة بوجود الحاجة المتعلقة بوظيفته الأساسية المتعارف عليها بحسب الأعراف الدولية.

3- الملحقية الثقافية وإن كانت تبعيتها الفنية والمالية تعود إلى وزارة التعليم العالي أو وزارة الثقافة إلَّا أن تبعيتها وتبعية رئيسها وكامل أعضائها من الناحية الإدارية تعود لرئيس البعثة باعتباره المسؤول عن كامل أعضاء البعثة بمن فيهم الملحق الثقافي.

4- لمّا كان الترويج لسياسة ومعتقدات الدولة المعتمدة أحد الأهداف المعلنة وغير المعلنة للدولة لذلك فالممثلون الدبلوماسيون هم بمثابة القنوات التي ينساب من خلالها التصورات السياسية والفكرية من الدولة إلى الخارج، كما أنهم يقومون بدور مهم في جمع المعلومات عن العالم الخارجي، فإن جهدهم لا يقل أهمية في عملية شرح سياسة بلادهم ونظرتها إلى العلاقات الدولية ومنطلقاتها الفكرية[2]، وهذا ما شهده العالم من خلال العديد من الأحداث التي قام مرتكبوها بأعمال تتنافى والقانون الدبلوماسي، وعلى سبيل المثال المد الشيوعي إبان فترة الاتحاد السوفيتي، وكذلك نشر ما سُمِّي (بالنظرية العالمية الثالثة - الكتاب الأخضر) لنظام الرئيس الأسبق معمر القذافي الذي قام نظامه بالسيطرة على السفارات بواسطة ما سمي باللجان الثورية

(1) زهرة، عطا محمد صالح (1994)، مرجع سبق ذكره، ص16.
(2) المرجع نفسه، ص26.

وتحويلها إلى مسمىٰ جديد عُرف باسم المكاتب الشعبية[1]، وهذا الأمر كان سببًا في مقتل الشرطية (إيفون فليتشر) إثر إصابتها بطلق ناري في الظهر عند حمايتها للمتظاهرين الليبيين أمام سفارتهم ضد نظام العقيد القذافي بعد استيلاء (الثوار) عليها بتاريخ 17 أبريل 1984[2]، وكذلك استغلال السفارات لنشاطات مشبوهة وبغطاء دبلوماسي كحال السفارة الإيرانية في بيروت حيث كان من ضمن موظفي سفارة النظام في بيروت عناصر من قوة القدس والمخابرات الإيرانية وعدد من موظفي وزارة الخارجية، بل كان سفير إيران في بيروت المدعو محمد رضا شيباني من العناصر الرئيسة في توجيه الفعاليات المتطرفة للنظام في لبنان وفلسطين[3]، هكذا يتبين أن الملحقيات الثقافية، ومن يرأسها تمنح لهم الصفة الدبلوماسية ولها بذلك كامل الحصانات والامتيازات الممنوحة للأعضاء الدبلوماسيين في البعثة، الأمر الذي يمنحهم حرية الحركة مختبئين وراء تلك الحصانات.

5- للملحقية ممارسة كامل نشاطها المنوط بها في توطيد العلاقات الثقافية ونشر الوعي والتعريف بدولتها، وكذلك العديد من الوظائف الأخرىٰ التي سيتم توضيحها بكامل تفاصيلها من خلال هذا البحث.

*

(1) تشك آثمان وباميلا تريسكوت (2012)، الجريمة الدبلوماسية، ترجمة: الطيب الزبير، (ط1)، دار الفرجاني، ص156.

(2) المرجع نفسه، ص147.

(3) إبراهيم عارف (2010)، الخطط السرية الإيرانية في العالم العربي، (ط1)، مكتبة جزيرة الورد، ص27.

المحور الثاني

وظائف الملحقيات الثقافية في ضوء القواعد القانونية ذات الصلة

يتناول البحث من خلال هذا المحور أهم الوظائف الموكلة إلى الملحقية الثقافية من خلال عملها كإحدى الأجهزة التابعة للبعثة الدبلوماسية للدولة المعتمدة، حيث إن هناك بعض النشاطات الثقافية والدعوية الأخرى التي تقوم بها بعض الدول من خلال ما يعرف بالمراكز الثقافية، وبسبب ما يحدثه نشاط تلك المراكز من لغط لدى البعض من حيث الوظائف والاختصاصات، وأن هذه المراكز قد يُعتقد أن لها نفس النشاط والمهام وربما الصفة التي تكون للملحقية الثقافية، لذا سيتم تقسيم هذا المحور إلى فرعين اثنين، الأول للحديث عن وظائف الملحقية الثقافية المختلفة وأما الثاني، فسيخصص للحديث عن المراكز الثقافية والدور المناط بها، ومن ثَمَّ إجراء مقارنة بين المؤسستين ومعرفة أهم القواسم المشتركة التي تجمعهما وكذلك أهم نقاط الاختلاف القانونية والوظيفية بينهما.

أولًا- وظائف الملحقيات الثقافية:

تعد وزارة التعليم العالي هي الوزارة المعنية بالاهتمام بمخرجات التعليم في الخارج لذا عُنيت تلك الوزارة بدعم الملحقيات الثقافية بالكوادر البشرية والإمكانات المادية[1]، ومن أبرز مهام الملحقيات الثقافية في الخارج - حسب ما يراه أحد الملحقين الثقافيين ومن خلال تجربته العملية أيضًا - هي متابعة الطالب من وقت وصوله إلى بلد الدراسة حتى تخرجه وتذليل العقبات التي تعترضه في سبيل توفير مناخ ملائم لدراسته، فيما يتعلق بالجوانب الثقافية - يكمل الملحق الثقافي رؤيته - فللملحقية الثقافية إسهامات كبيرة في هذا الجانب، تسعى الدولة الموفدة من خلالها

(1) تركي بن عبد الله بن حمود السكران (2015)، مرجع سبق ذكره، ص15.

إثراء الجانب الثقافي من خلال إقامة المؤتمرات والندوات الثقافية[1]، وهناك من يرى أن دور الملحقية الثقافية قد يتجاوز العمل الثقافي والتعليمي، ليكون لها دور في العمل التوعوي بشكل عام، حتى في إدارة الأزمات والكوارث والزلازل وهذا ما أشارت إليه الدراسة المعنونة بـ (إدارة الأزمات والكوارث الطبيعية الهائلة: دروس في تجربة الملحقية الثقافية السعودية خلال كارثة زلزال شرق اليابان العظيم)[2]، ومن المتعارف عليه أن النشاط البارز والمعلن للملحقيات الثقافية بالإضافة إلى اهتمامها بالطلاب المبتعثين ومتابعتهم وتذليل كل المعوقات التي تقابلهم على الأصعدة كافة، فهي كذلك تهتم بشؤون عدة من خلال الملحق الثقافي ومنها متابعة شؤون التعليم والبحث العلمي في البلد المضيف والإشراف على تنفيذ بنود الاتفاقيات التي أبرمتها دولته مع الدول المضيفة وتشمل:

(أ) شؤون الطلبة والمنح الدراسية.

(ب) إقامة المعارض والحفلات الفنية.

(ج) إقامة العلاقات مع الشخصيات الفكرية والفنية وتبادل العلماء وإلقاء المحاضرات.

(د) متابعة الحركة الثقافية بجوانبها المختلفة ورفع التقارير عنها إلى وزارته والوزارات المعنية.

(هـ) تهيئة الدراسات حول آفاق التعاون الثقافي بين البلدين.

---

(1) علي الزهراني، الملحقيات الثقافية وأدوار مهمة، مجلة الدبلوماسي، وزارة الخارجية، معهد الأمير سعود الفيصل للدراسات الدبلوماسية، العدد (34).

(2) عصام أمان الله بخاري، إدارة الأزمات والكوارث الطبيعية الهائلة: دروس من تجربة الملحقية الثقافية السعودية خلال كارثة زلزال شرق اليابان العظيم، الرياض، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، (الجزء الأول).

(و) تشجيع تدريس لغة بلاده والعمل على نشر ثقافتها بكافة الوسائل الممكنة[1].

مما سبق يتبين أن من أهم وظائف الملحق الثقافي متابعة الشؤون العلمية كافة وما يستجد من أبحاث علمية ذات الصلة ومن ثَمَّ يقوم برفع وصاية للوزارة التابع لها بما يستجد من أعمال وما ينبغي عمله تجاه تلك المستجدات من قبل دولته، وعلى الملحق الثقافي كذلك أن يكون على دراية بالمناسبات الوطنية والقومية والدينية كافة وغيرها من المناسبات المختلفة للبلد المضيف، حتى تتسق وإقامة المعارض والحفلات الفنية التي تشارك بها بلاده مع تلك المناسبات، مما يعطي زخمًا لعمل الملحقية، ومن ثَمَّ الأثر الطيب لدى الدولة المضيفة والدول المشاركة؛ عن سياسة دولته بشكل عام، والجانب الثقافي بشكل أخص.

ومن المعهود أن وزارة الثقافة في كلتا الدولتين هي الجهة المخولة بتوقيع الاتفاقيات الثقافية مع بعضهما البعض، ومتابعة الملحقيات الثقافية التابعة لها في تحقيق أهداف الدولة وتنفيذ تلك الاتفاقيات والإشراف عليها، وتمثل تلك الاتفاقيات عادة مذكرات تعاون بين دوائر المكاتب الوطنية وتبادل الخبرات والزيارات وإقامة المعارض والفعاليات، فعلى سبيل المثال نشير إلى تلك الاتفاقية الموقعة بين وزارة الثقافة الأردنية ووزارة الثقافة التونسية في إطار البرنامج التنفيذي للتعاون الثقافي للسنوات (2022 - 2024) ما بين حكومة المملكة الأردنية الهاشمية والجمهورية التونسية[2]، والتي شملت مذكرة تعاون بين دائرة المكتبة الأردنية والمكتبة الوطنية التونسية لتبادل الخبرات والزيارات في مجال الأرشفة وترميم الوثائق والمخطوطات، ليتضح لنا أن الملحقية الثقافية أداة تنفيذية لوزارة الثقافة ومن ثَمَّ

(1) زهرة عطا محمد صالح (1994)، مرجع سبق ذكره، ص17.
(2) جريدة الدستور الأردنية، (2021/12/13)، العدد (19528).

الدولة المعتمدة في الدولة المعتمدة لديها، تنقل من خلالها كل ما تريد إيصاله للبلد المضيف والبعثات المعتمدة لديها على الصعيدين التعليمي والثقافي، وعادة ما يكون للملحقيات الثقافية دور مُعلن وبارز يتماشى مع القوانين والأعراف الدولية، ومما يترك أثرًا طيبًا في التأصيل والتعريف ونشر ثقافة البلد سواء من حيث الثقافة القومية أو الدينية ومتابعة مبتعثي دولتها لعدم الانجرار والتأثر بثقافة الدولة المضيفة على الصعيدين الوطني والديني، كون دورها لا يقتصر - كما أسلفنا - على الجوانب الإدارية فحسب، بل يقع على عاتقها مسؤولية تحصين الطلبة المبتعثين بنظام قيمي ثقافي رصين[1] مستندة - ابتداءً - على اختيار الكفاءات المؤهلة كل حسب تخصصه وبالمقابل التوفيق في اختيار أفضل الجامعات المتخصصة عبر الدول المختلفة في المجالات المبتعث إليها الطالب، ومما يساعد وزارة التعليم على ذلك، الزيادة في تبادل الخبرات المتعلقة باهتماماتها في الجوانب التربوية والثقافية والتقنية، وبالمقابل قد تترك الملحقية الثقافية أيضًا أثرًا سلبيًّا غير مقبول، وعادة ما يظهر هذا الدور كنتيجة لممارسات غير معلنة لتلك الملحقية، سواء كان ذلك من خلال عدم اهتمامها بمتابعة المبتعثين وتركهم هَمَل يعيثون في البلد المضيف فسادًا دون رقيب أو عقوبة رادعة وذلك بسبب نفوذ المبتعث أو نفوذ من كان سببًا في ابتعاثه أو من خلال نشاطات الملحقية الثقافية المشبوهة لنشر فكر سياسي أو عقدي معين بتعليمات مباشرة من الدولة المبتعثة لتلك الملحقية، ليظهر بجلاء أن الملحقيات الثقافية تلعب دورًا غاية في الأهمية سواء كان ذلك متمثلًا في دورها الإيجابي بما حددته القوانين والأعراف الدولية وبما يتماشى مع الاتفاقيات الثنائية الموقعة بين دولتين لتحقيق مصالح ثقافية وتربوية وتعليمية بينهما، أو أن يكون لتلك الملحقيات دور سلبي متمثل فيما تقوم به من تلك الأنشطة غير القانونية التي تمارسها من خلال قنوات دبلوماسية ذات حصانات وامتيازات مكفولة للملحقية وللملحق الثقافي بموجب اتفاقية فيينا للعام

(1) تركي بن عبد الله بن حمود السكران (2015)، مرجع سبق ذكره، ص15.

1961، وأما الذراع الأخر - غير الدبلوماسي - الذي تمارس الدولة من خلاله نشر ثقافتها ومعتقداتها وتوجهاتها فيكمن فيما يعرف بالمراكز الثقافية، والتي ستكون محور الفرع الثاني من هذا المحور.

ثانيًا- المراكز الثقافية ودورها في نشر الفكر والثقافة:

بداية يجب التفريق بين المؤسستين بتعريف مفهوم المراكز الثقافية وأسباب وآلية إنشاؤها وما تلعبه من دور في نشر الفكر الثقافي الدعوي للدولة المرسلة، كما سبق لنا وأن عرفنا الملحقيات الثقافية وطبيعة عملها ووظائفها، فالمراكز الثقافية، هي مراكز تهتم بالمحافظة على التقاليد والعادات الحميدة من خلال أماكن تجمّع يشمل جميع الأعمار والمستويات، تنظم من خلالها الأنشطة المختلفة سواء الثقافية أو الفكرية أو الفنية، دون أن يكون لتلك المراكز أية صفة دبلوماسية ولا نموذج يوحد بينها من حيث بنائها وكيفية ممارسة عملها، وأما المراكز الثقافية الإسلامية فلها خصوصيتها حيث إن من أولى أولوياتها - خاصة في بلاد المهجر - المحافظة على هوية المسلمين وصون شخصياتهم وتوجيه حياتهم الدينية والاجتماعية[1]، وفي حال حادت تلك المراكز عن دورها في المحافظة على تلك الأهداف السامية عندها توكل إليها وبتعليمات من الدول التابعة لها باستغلال تلك الأماكن لنشر فكرها سواء كان ذلك النشاط منحصر في فكر سياسي أو دعوي أو تبشيري أو الجمع بين بعضها، وللمراكز الثقافية في الوقت الراهن دور مهم متمثل في التفكير والتخطيط في سبل إعادة تصحيح صورة الإسلام في أذهان الآخرين، خاصة إذا ما علمنا نتائج تلك الجهود التي بذلتها تلك المراكز والمنظمات والجمعيات في تحقيق ودعم بعض الدول الإسلامية[2]. هذا إذا ما تم استخدامها على الوجه الصحيح، بخلاف ما تقوم به بعض المراكز

(1) حسن بن إدريس عزوزي، المراكز الثقافية الإسلامية في الغرب والدور المطلوب، فاس، مجلة الوعي الإسلامي، العدد (452).

(2) المرجع نفسه.

المحسوبة على بعض الدول التي تحاول نشر أفكار ومعتقدات تخصها لغرض كسب تعاطف ودعم شعوب تلك الدول التي تُقام بها تلك المراكز الثقافية ومنها ما يسمى بالحوزات الدينية في الخارج والتي تقوم على نشر تعاليم وفقه العقيدة الشيعية وقبول الطلبة من غير الشيعة وإعطائهم المنح الدراسية في قُم بعد إكمالهم مرحلة ما في بلدانهم[1]، ليتحولوا فيما بعد إلى أكبر قوة ناعمة لإيران داخل تلك الدول.

ولكي يسهل علينا فهم ماهية تلك المراكز؛ من حيث التعريف والتبعية والمهام نرى تقسيم المفرع إلى ثلاث نقاط لتوضيح عمل تلك المراكز، من حيث التبعية والمهام - المعلنة منها والخفية - وكذلك ماهية تلك المراكز بشكل أكثر استفاضة عن التعريف الوارد في المقدمة، حتى ينجلي اللغط الحاصل بين تلك المراكز والملحقيات الثقافية محل الدراسة، وسيتم ذلك من خلال التقسيمات التالية:

1- ماهية المراكز الثقافية.

2- تبعية المراكز الثقافية وطبيعة وضعها القانوني داخل الدولة المنشأة فيها.

3- مهام المراكز الثقافية.

1 - ماهية المراكز الثقافية: وردت كلمة ثقافة معطوفة على لفظة صناعة في كتاب (مقدمة طبقات الشعراء) لأبي عبد الله محمد بن سلام الجمحي قبل ألف ومائتي عام تقريبًا، حيث قال: «وللشعر صناعة وثقافة يعرفها أهل العلم كسائر أصناف العلم، والصناعة منها ما تثقفه العين، ومنها ما تثقفه الأذن، ومنها ما تثقفه اليد ومنها ما يثقفه اللسان»[2]، ومن هنا يتبين لنا أن المعنى الاصطلاحي للمركز

(1) صباح الموسوي، وآخرون (2013)، المشروع الإيراني....، ط1، الأردن، عمان، درا عمان للنشر والتوزيع (23).

(2) محمد علي الصلبي، دور الجامعات العربية والأفريقية في التنمية الثقافية، مجلة كلية الدعوة الإسلامية، مجلة سنوية محكمة، طرابلس، العدد الثامن، (1991)، ص10. إشارة إلى كتاب تاريخ النقد الأدبي عند العرب، إحسان عباس، ص78.

الثقافي بأنه: «مؤسسة تهتم وتحافظ وتنشر العادات والتقاليد لبلد ما من خلال مجمع ثقافي تمارس فيه أنشطة مختلفة معتمدة على ما يصدر ويُتَلَقَّى من خلال العين والأذن والجسد واللسان من مرسل إلى مستقبل لإيصال أفكار وعادات وربما معتقدات تشمل لغات ولهجات وفنون وطعام وملبس وغيرها، تعرف مجتمعة بمسمى (ثقافة) أو ثقافة الشعوب».

2 - تبعية المراكز الثقافية: عادة ما تُدار المراكز الثقافية أو يتم دعمها من خلال الملحقيات الثقافية التابعة لسفارة الدولة بالبلد المضيف ولكن لا تتمتع تلك المراكز بنفس الصفة الدبلوماسية التي تحظى بها الملحقية الثقافية والمسؤولين عنها، باعتبارها - أي المراكز - تتبع جهات أخرى ينضوي بعضها تحت العمل الإنساني والإغاثة والمساعدات الاقتصادية، الأمر الذي يجعلها قد تستمر في عملها حتى في حال إغلاق الملحقية الثقافية التابعة لبلدها، وقد تكون تبعية تلك المراكز لجهات رسمية تهتم بالثقافة الدينية والتي تعد جزء لا يتجزأ من الثقافة الحياتية بشكل عام، ومن أمثلة ذلك (مجمع) معهد البحوث الإسلامية التابع للأزهر الشريف بجمهورية مصر العربية، فهذه المؤسسات إحدى المؤسسات التربوية الإسلامية ذات السمعة الدولية، ومن أهم مهامها استقبال الشباب المسلم من أنحاء العالم لتلقينهم المفاهيم السليمة عن الدين، وكذلك إعداد الداعية المسلم لكي يكون معلمًا للدين في المناطق التي تتوق إلى التعرف إلى الإسلام من منابعه الرئيسة[1]، وقد أُنشئ هذا المعهد في مطلع خمسينيات القرن الماضي ويضم حتى عام (2010)، ألفين وخمسمائة طالب، ينتمون إلى خمس وسبعين جنسية مختلفة، موزعة في أوروبا الغربية وأمريكا ويوغسلافيا سابقًا والصين وآسيا وأفريقيا، وقد تخرج منه مجموعة من الأساتذة وعلماء مسلمون وزعماء كان لهم دور قيادي في بناء العالم الإسلامي ومنهم من تبوأ مراكز سياسية

(1) جريدة الشرق الأوسط بتاريخ 1985/03/04.

مهمة في بلاده، نذكر منهم على سبيل المثال الرئيس عبد القيوم، رئيس جمهورية المالديف، والمفتي السابق لبلغراد العاصمة اليوغسلافية[1]، ويعمل هذا المعهد - من خلال الأزهر الشريف - على تقديم وتعزيز كامل الدعم لتلك المعاهد التي تقع تحت إشرافه في خارج جمهورية مصر العربية والعمل على تزويدها وسد العجز في متطلباتها كافة بالكتب الدراسية والمناهج التربوية والدينية والأهم إمدادها بالدعاة والمدرسين اللذين يشرفون على التدريس بتلك المعاهد في الخارج.

وبذلك نخلص إلى أن المراكز الثقافية تعامل معاملة بعيدة عن الحصانات الدبلوماسية سواء لجهازها المادي المتمثل في المبان وأصولها الثابتة والمنقولة كافة أو من حيث الأفراد التابعين لها من إدارة وأعضاء هيأة تدريس وطلبة.

3- مهام المراكز الثقافية: تختلف المراكز الثقافية في مهامها ووظائفها عن الملحقيات الثقافية كون الأولى تتبع - قانونًا - السفارة وتأتمر - إداريًّا - بتعليمات رئيس البعثة الدبلوماسية سفيرًا كان أو قائمًا بالأعمال ولها مهام حكومية خاصة ومحددة، فإذا كان دور الملحقية الثقافية كما أسلفنا هو الانفتاح الثقافي المنضبط على مختلف دول العالم بحيث يدعو هذا الانفتاح إلى بناء جسور التواصل والتعاون والتعايش مع الأمم والشعوب، فإننا نرى نشاطًا أخرًا مختلفًا - إلى حد بعيد - للمراكز الثقافية عن الملحقيات الثقافية وإن حدث تكامل بين نشاط كليهما في بعض الأمور، خاصة تلك المتعلقة بالفنون وبعض الأنشطة الأخرى، ولما كانت الملحقيات الثقافية تتمتع بالصفة الدبلوماسية وكذلك الملحق الثقافي وهو أحد موظفي وزارة التعليم العالي أو وزارة الثقافة وله خبرة واسعة في مجال الشؤون الثقافية[2]، فإن هذا يجعل من عمل الملحقيات الثقافية تارة أكثر حرية وحماية كونها، مرعية باتفاقية فيينا

(1) محمود خلف (2010)، مدخل إلى علم العلاقات الدولية، (ط1)، عمان، دار زهران، ص352.
(2) زهرة عطا محمد صالح (1994)، مرجع سابق، ص17.

للعلاقات الدبلوماسية، وباستغلالها لتلك الحصانات والامتيازات من خلال إيصال ما إلى الدولة المعتمدة فيها والعكس، بواسطة استغلال الحقيبة الدبلوماسية المشمولة بحصانات تمنع تفتيشها إلَّا في أضيق نطاق.

وأما الوجه الأخر الذي يقيد عمل تلك الملحقيات يكمن في أحقية الدولة المعتمدة باستبعادها وقتما تشاء لمجرد وجود شبهة استغلال غير مشروعة من خلال ممارستها لأنشطة تتعارض وأمن الدولة المعتمدة فيها أو مخالفتها بشكل صريح للقوانين والأعراف الدولية.

وأما المراكز الثقافية فإنها على النقيض من ذلك، كونها لا تتمتع بالحصانات والامتيازات التي تتمتع بها الملحقيات، مما يجعلها أكثر مراقبة وتفتيش ومساءلة، فيحد ذلك - بعض الشيء - من عملها ويقيد تحركها، وأما كونها لا تعد جزءًا من الجهاز البشري للبعثة الدبلوماسية فإن ذلك يمنحها حرية أكبر في الحركة حتى بعد طرد الملحقية الثقافية من داخل السفارة بحيث تستمر - أحيانًا - في ممارسة عملها باعتباره عمل إنساني تقوم به جمعيات إغاثة كالهلال أو الصليب الأحمر، خاصة في حال كانت الدولة التي تعمل فيها تلك الجمعيات والمنظمات من الدول الفقيرة أو ممن تعرضت لكوارث طبيعية وتعجز عن صد ومقاومة تلك الكوارث،

وبذلك تتضح بعض أهم الفروق والاختلافات الجلية بين الملحقية الثقافية والمراكز الثقافية وما تشترك فيه معًا والتي يمكن أن نوجزها فيما يلي:

1- عمل الملحقية الثقافية أقرب إلى العمل الدعوي المرتكز على أسس وقوانين وحقائق مبنية على علوم متفق عليها وتراث شعوب متعارف عليه، بينما المراكز الثقافية أقرب للعمل الدعائي المبني على التأثير في الطرف الأخر وإن استخدمت أساليب مجافية للعلم والحقيقة، ومما يؤكد ذلك ما ورد في قاموس أكسفورد (1) أن الدعاية معرفة (بأل) التعريف، هي مجمع أو لجنة نشر العقيدة، وهي لجنة من الكرادلة

أنشأها البابا (أوربن) في سنة 1633م، لتتولى مهمة التبشير الخارجي بتعاليم المسيحية وما تزال هذه اللجنة تمارس أعمالها في الفاتيكان حتى اليوم (1993)[1]، وكما هو معلوم أن هناك فارقًا كبيرًا بين الدعوة إلى الدين «و» الدعاية، فالأولى تهدف إلى بيان الحقيقة على أسس منطقية وعقلية، في حين أن الثانية تهدف إلى تشويه الحقيقة اعتمادًا على التأثير والضغط العاطفي[2]، ولأن هذا الاختلاف صار واضحًا إلى حد ما في أذهان الناس، فإن الدعاة في المجالات السياسية والعقيدة الفكرية والاقتصاد، صاروا يطلقون على دعايتهم - إخفاءً لحقيقة أهدافها - اسم الدعوة[3].

ولذلك - وهذا ما تمت الإشارة إليه سابقًا - قد تستغل الملحقية الثقافية حصاناتها لممارسة دعاية وترويج لأفكار ومعتقدات غير معلنة، بحيث تلجأ عند اكتشافها - بقدر الإمكان - تضمينها تحت مسمى (دعوة) وليست (دعاية) محاولة بذلك إضفاء وضعية قانونية وشرعية على ما تقوم به من أعمال.

2- الملحقية الثقافية ومَن يعمل بها وخاصة مَن يترأسها يعدون جزءًا لا يتجزأ من السفارة والبعثة الدبلوماسية لدولتهم ويتمتعون بالحصانات والامتيازات الممنوحة للمباني والأفراد الدبلوماسيين اللذين شملتهم اتفاقية فيينا للعام 1961 بخلاف المراكز الثقافية وأفرادها اللذين لا يتمتعون بذات الحصانات والمزايا المذكورة.

3- المراكز الثقافية تعد الذراع الطولى للملحقيات الثقافية في الدولة المعتمدين لديها بدعهما ماديًّا ومعنويًّا في إقامة الأنشطة الثقافية والفنية والدعوية المختلفة للترويج السياسي والفكري والعقدي للدولة المعتمدة في البلد المضيف.

---

(1) محمد حقيق عواشة (1993)، الرأي العام بين الدعاية والإعلام، (ط1)، طرابلس، منشورات الجامعة المفتوحة، ص107.

(2) إسماعيل سعد (1988)، الرأي العام بين القوة والأيدلوجية، بيروت، دار النهضة العربية.

(3) محمد حقيق عواشة (1993)، مرجع سابق.

ولأن نشر الثقافة - السلبية منها والإيجابية - يحتاج إلى أدوات وأذرع تُمكِّن تلك الثقافة بأن تُحدث التأثير المباشر، وذلك بإجادة استخدام تلك الأدوات والتي من أهمها الإعلام بمختلف أدواته وكذلك الدعاية والتي تعتمد شدة تأثيرها بمدى إحكامها واستغلالها واستغلال توظيف الحدث المناسب للوقت والزمان المحددين من ناحية، وللجمهور المتلقي ومدى ثقافته من ناحية أخرى، مع عدم إغفال الجانب الاقتصادي والجغرافي في تسهيل اختراق واستقطاب الرأي العام المستهدف.

لهذا ولكوننا نتحدث عن تلك الأدوات والأذرع في التأثير على الرأي العام للمتلقي من خلال الملحقيات والمراكز الثقافية - استوجب التعريف ابتداءً بتلك الأدوات والتفريق بينها ليتضح كيفية عمل الملحقية الثقافية استنادًا على تلك العناصر المهمة في تحديد الأهداف وكيفية الوصول إليها.

1- الإعلام: تم تعريف الإعلام بأنه: «تزويد الجمهور بالأخبار الصحيحة، والمعلومات السليمة، والحقائق الثابتة التي تساعد على تكوين رأي صائب في واقعة من الوقائع أو مشكلة من المشكلات»[1].

2- الدعاية: الدعاية ليست بالضرورة وسيلة للخداع وتحقيق مقاصد غير شريفة، فلربما الاستخدام السيئ أحيانا كثيرة للمصطلح هو ما جعل هذا المعنى هو الأكثر شيوعًا بين الجماهير، إلَّا أن مفهوم الدعاية بالمطلق يعد مصطلح له طابع محايد، ويتحدد سوء استخدامه أو تفضيله حسب الداعي والرسالة المدعو إليها، والاستخدام غير المقبول هو ما جعل العديد من المفكرين والأكاديميين يتأثرون بالمفهوم السيئ للدعاية وتعريفها بالمعني السلبي لها بل أصبح المعنى - عندهم - دلالة على السلبية الواضحة وصارت عملية إعادة تعريف المصطلح شبه مستحيلة وأصبح عامة الناس

(1) عبد اللطيف حمزة (1967)، الإعلام والدعاية، القاهرة، دار الفكر العربي، ص60.

يرون أن غاية الدعاية لم تعد تقصد توضيح الميزات والخصائص الحقيقية للشيء المعروض، بل صارت الغاية منها إضفاء صفات وخصائص غير حقيقية عليه، بطرق الكذب والتلفيق والإخفاء[1].

ولكن ومع كل هذا فإننا نرى تأثيرًا واضحًا للدعاية بين المتلقين على جميع المستويات وفي شتى مجالات الحياة المختلفة.

3- الإشاعة: هناك من يصنف الشائعات بأنها نوع من أنواع الدعاية التي لها طابع إعلامي، وقد عرّفها كثير من المفكرين والمختصين ولكنها وردت بتعريف جامع بمعنى أنها:

- إما ترويج لخبر مختلق لا أساس له من الصحة.
- أو تعمد المبالغة أو التهويل أو التشويه في سرد خبر فيه جانب ضئيل من الصحة.
- أو إضافة معلومة كاذبة أو مشوهة لخبر معظمه صحيح.
- أو تفسير خبر صحيح أو التعليق عليه بأسلوب مغاير للواقع أو الحقيقة[2].

ولهذا فالإشاعة لها تأثير وأثر كبير قد يقلب العديد من الموازين ويشوه الحقيقة ويقلب في نظر المتلقي الحق باطلًا، والباطل حقًا.

4- الرأي العام: وإن كان تعريف الرأي العام بمعناه الدقيق كان وما زال من الصعوبة بمكان لدى الكثير من المفكرين، كونه تم تشبيهه بالريح تارة وبالرياح تارةً أخرى، تلك الظاهرة التي لا تُرى ولا تُمس والتي قد لا يلقى من تحيط به لها بالًا، ولا ينتبه إلَّا لحظة تحولها إلى ريح عاتية تؤثر في كل من يقف متحديًا لها، ولكن لكلٍ

(1) محمد حقيق عواشة، مرجع سبق ذكره، ص108-109.
(2) مختار التهامي (1989)، الرأي العام والدعاية، القاهرة، دار الهاني للطباعة والنشر، ص13-14.

اجتهاده في التعريف ومن تلك التعريفات: «الرأي العام هو فهم معين للمصالح العامة الأساسية، يتكون لدىٰ أعضاء الجماعة كافة»[1].

وأما ما يربط كل هذا بالملحقيات الثقافية ودورها ونشاطها ذلك لأن الملحقيات الثقافية في بعض الدول قد تستخدم ما ذكرناه من خلال تلك الملحقيات منفذة بذلك سياسة وتوجهات دولتها بغية التأثير ومن ثَمَّ التغيير الموالي لها.

ثالثًا- الأمن القومي وعلاقته بطبيعة نصوص القانون الدبلوماسي:

نظرًا للارتباط الوثيق بين سيادة الدولة ومفهومها للأمن القومي، ولأن مرتكزات الأمن القومي تعتمد أحيانا علىٰ فرض القيود التي من شانها تحقيق هذا الأمن القومي عن باقي الأولويات التي قد تتصادم مع بعض الحريات التي تكفلها الاتفاقيات الدولية، وعلىٰ النقيض، فإن القانون الدولي - وتحديدًا اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية - تمنح السلك الدبلوماسي مساحة أكبر من الحريات تجعل أفراده ضمن دائرة الحصانات من بعض القوانين التي قد تحد من طبيعة عمل الأجهزة المسؤولة عن سلامة الدولة وأمنها القومي ولهذا يري الباحث أهمية توضيح ما يمكن أن يفسره بأنه تقييد للعمل الأمني من جهة، وطبيعة عمل البعثات الدبلوماسية من جهة أخرىٰ والتي اختير منها بعثة هي في الأصل غير دبلوماسية - كما سبق التوضيح - ولكنها اكتسبت تلك الصفة الدبلوماسية مما جعلها تتمتع بالامتيازات والحصانات كافة التي يتمتع بها بقية أفراد البعثة الدبلوماسية ألا وهي الملحقية الثقافية، ومن هنا توجز الدراسة الحديث عن أهمية ومفهوم الأمن القومي ومدىٰ ارتباطه بسيادة الدولة وحصانات أفراد البعثة الدبلوماسية، فمن خلال بعض التعريفات المتعلقة بمفهوم الأمن القومي ومنها: (الدولة تكون آمنة عندما لا تضطر إلىٰ التضحية بمصالحها المشروعة لتفادي الحرب، وعندما تكون قادرة في حالة التحدي علىٰ إقرار تلك

(1) Goult, R: (1923), "Social Psychology", (N.Y: Henry Holt), P 176.

المصالح عن طريق الحرب)[1]، ولأن القوانين والأعراف الدولية كفلت الحصانة الشخصية لأعضاء البعثة الدبلوماسية، إلاّ أنه - وفي الوقت ذاته - لا يتمتع أعضاء تلك البعثة بالحصانة الشخصية على قدم السواء، فمنهم من يتمتع بحصانة مطلقة نسبيًّا، في حين أن البعض الأخر يتمتع بحصانة مقيدة ببعض الشروط مرتبطة بطبيعة أعمالهم ووظائفهم وجنسياتهم[2]. ولأنه كذلك قد يحدث بعض الخلط بين مفهومين أساسين في القانون الدبلوماسي ألا وهما الحصانات والامتيازات الدبلوماسية إلا أن أهم الفوارق بينهما والذي يقدم أحدهما على الأخر هو مصدر كل منهما، فبينما تستمد الحصانات قوتها وأساسها المباشر من القانون الدولي مما يجعلها ملزمة للدولة المضيفة، فإن الامتيازات يختلف مصدرها باعتبار رجوعها إلى قواعد المجاملة ومبدأ المعاملة بالمثل، مما يعني أن الدولة غير ملزمة بها من الناحية القانونية لأنها من تقررها بإرادتها، ومع ذلك هناك اعتراض من البعض مفاده - على سبيل المثال - أن الإعفاءات المالية التي تعد من الامتيازات وتقوم على مبدأ المجاملة، هي في الأصل مقررة بصورة مباشرة استنادًا إلى العرف الدولي، فيما عدا الإعفاءات الجمركية التي ترى غالبية الدولة أنها تقرر بإرادتها وضمن قوانينها الداخلية[3]، ورغم عدم إمكانية حصر وتحديد كل ما يمكن اعتباره منافيًا للمهام الرئيسة للبعثة، ورغم عدم تمكن الدولة المعتمدة لديها - ومهما امتلكت أجهزتها الأمنية من قوة - تحديد ومعرفة ماذا يحصل داخل أماكن البعثة، نظرًا لحصانتها من جهة، والاحتياطات الأمنية لأعضائها من جهة أخرى[4]، إلاّ أنه يفهم من ذلك إلزام البعثة بعدم استخدام مقارها لأي

(1) فادي الملاح (1993)، سلطات الأمن والحصانات والامتيازات الدبلوماسية في الواقع النظري والعملي ومقارنته بالشريعة الإسلامية، الإسكندرية، دار المطبوعات الجامعية، ص52.

(2) وليد خالد ربيع، الحصانات والامتيازات الدبلوماسية في الفقه الإسلامي والقانون الدولي، دراسة مقارنة، مجلة الفقه والقانون، جامعة الكويت، ص5-6.

(3) زهرة عطا محمد صالح: أصول العمل الدبلوماسي والقنصلي، مرجع سابق، ص53.

(4) محمود خلف، القانون الدبلوماسي، مرجع سبق ذكره، ص381.

نشاط معادي للدولة المعتمدة لديها كتنظيم اجتماعات لا تتفق وسياسة البلد المضيف، أو حتى دعمها لأي تحركات خارج مقارها - ماديًّا كان الدعم أو معنويًّا - لإثارة الفوضى أو لتبني توجهات تتعارض وقيم الدولة الدينية أو العرقية أو الثقافية، وكذلك الحال للموظف الدبلوماسي، إذ إن الموظف الدبلوماسي هو في حقيقة الأمر مسؤول أجنبي في البلد المضيف، فلا ينبغي أن يكون لهؤلاء الموظفين وأعضاء أسرهم حق تجاهل القوانين المدنية والجنائية، فتلك الحصانات تعد شاذة وغريبة طالما أنها غير محددة بالأعمال التي تحدث خلال قيام الموظف بأداء العمل المناط به، ولكي تكون هناك علاقات سليمة بين الدول، فكان من الضروري مراعاة المصلحة المشتركة وأهمها الأمن القومي لتلك الدول، فلا ينبغي أن تستخدم البعثات الأجنبية كملجأ للمطاردين السياسيين أو لنشر معتقدات معينة[1].

وهكذا تخلص العلاقة التي تربط بين مهام العمل الاستخباراتي الموكل إليه مهمة الحفاظ على الأمن القومي، وبين كل المساحات الممنوحة لأعضاء البعثة الدبلوماسية التي منحت الدبلوماسيين حصانة من القيود والرقابة والتفتيش سواء بالحصانة الشخصية أو حصانة المبان والمقرات أو بما تحتويه الحقيبة الدبلوماسية من أشياء، لذلك يمكن القول إن القوانين والاتفاقيات التي منحت تلك الحصانات والامتيازات هي نفسها وبنصوص واضحة وجلية - منحت الدولة الحق نفسه - بل وأكثر - من حماية أمنها القومي وفق ما ورد في اتفاقية فينا للعلاقات الدبلوماسية[2].

*

(1) تشك آثمان وباميلا تريسكوت (2012)، مرجع سابق، ص16.
(2) اتفاقية فينا للعلاقات الدبلوماسية (1961)، المادة (9).

المحور الثالث

الملحقيات الثقافية كإحدى أدوت القوة الناعمة للجمهورية الإسلامية الإيرانية

أولًا- الدور غير المعلن للملحقيات الثقافية الإيرانية:

تعد الجمهورية الإسلامية الإيرانية، ومنذ وصول الخميني لحكم الدولة وإسقاط نظام الشاه في العام 1979م وسقوط حكم (الشاهنشاهي) معه، وهي تفكر برعاية الشيعة في جميع الدول الإسلامية باعتبارها الدولة الوحيدة التي تحكم بمذهب شيعي مثبت ومعلن في المادة الثانية عشر من دستورها، لذلك سعت إيران من أيامها الأولى إلى مد الجسور مع الجماعات الشيعية خاصة المتواجدين في دول الجوار مرتكزة في ذلك على مرتكزاتها الجيوستراتيجية والاقتصادية وقوتها العسكرية والأهم أيديولوجيتها الدينية المؤثرة في الجماعات الشيعية.

كل هذا من منطلق مبدأ تصدير الثورة وباعتماد شبه كامل على ملحقياتها الثقافية (المزروعة) والمخبأة بغطاء دبلوماسي يمنحها حرية التحرك والاتصال، الأمر الذي حقق لها الأهداف بوتيرة متسارعة خاصة في محيطها الجيوسياسي المتمثل في الشام ومصر، والطوق الأعمق (الدول الإفريقية).

ومبدأ تصدير الثورة لا يعني بالضرورة الهجوم العسكري وحشد الجيوش ضد تلك البلدان مطلقًا، بل يكون بالنفاذ الناعم الذي لا يزعج ولا يحدث جلبة تلفت الانتباه[1]، وذلك من خلال الوفود التي تبعث إلى الخارج، وأما الأدوات التي تحقق ذلك، فتطبيقها ولو بشكل دعائي لمبادئ الإسلام في إيران، والعاملين في السفارات،

(1) عادل علي عبد الله (2014)، السياسة الإيرانية في منطقة الخليج العربي، (ط5)، دبي، دار مدارك للنشر، ص113-114.

ونشر المجلات الطلابية في الخارج[1]، وعلى رأس كل هذا الملحقيات الثقافية والمراكز الثقافية الممولة من الدولة بشكل مباشر، وبالتالي قامت إيران بتأسيس سلسلة من المؤسسات والدوائر لتكون أجنحة لوزارة الخارجية لمساعدتها على تحقيق إستراتيجيتها ومن بين هذه المؤسسات المستشاريات (الملحقيات) الثقافية والتي تقوم على نشر وتدريس الثقافة الفارسية وكسب المتعاطفين ونقلهم لإيران لاستكمال التعليم باللغة الفارسية وتغذيتهم بمزيد من الثقافة والأفكار ومن ثَمَّ تجنيدهم عبر تقديم المغريات المادية والمعنوية[2].

ثانيًا- القوة الناعمة الإيرانية ذات الصلة بوسائل الإعلام:

بداية استوجب الأمر أن يُشار إلى أهمية الإعلام وأثره في المجتمع، خاصة وأنه لم يعد يقتصر على مصدر واحد، فبعد أن كان صحفًا تُقرأ، أصبح إذاعة تُسمع وجهاز مرئي (تلفاز) يُسمع ويُشاهد، إلى أن وصل إلى الأجهزة المحمولة المزودة (بالإنترنت)، والإنسان الذي يتعرض لأية وسيلة إعلامية من تلك الوسائل - جريدة كانت أو إذاعة أو تلفاز - فإنه يتأثر بمضمونها مباشرة وخلال فترة قصيرة، فمثلًا؛ إذا ما شاهد شخص ما من خلال (التلفاز) مشاهد تحمل صور للقتل والعنف فإنه بالضرورة - وبناءً على ما تُسمى بنظرية التأثير المباشر أو قصير المدى - سوف يُحاكيها ويحاول تطبيقها في واقع حياته[3].

وقد كانت السمة المشتركة بين كل الحقب التاريخية المتعددة؛ التي شهدت تطور الإعلام؛ متمثلة دائمًا حول البحث عن كيفية - تحت أي ظرف وبأية وسيلة - قدرة

(1) عادل علي عبد الله (2014)، المرجع السابق، ص115.
(2) صباح الموسوي، وآخرون (2013)، المشروع الإيراني في المنطقة العربية والإسلامية، (ط1)، عمان، دار عمار للنشر والتوزيع، ص16.
(3) محمد عبد الرحمن الحصيف (1994)، كيف تؤثر وسائل الإعلام، الرياض، مكتبة العبيكان.

الحملات الإعلامية أن تُشكل التأثير الأقوىٰ والأسرع علىٰ الـرأي العـام وتـتحكم في اتجاهاته[1]، سواء كان ذلك التأثير سلبيًّا أم إيجابيًّا بحسب وجهات النظر المتعارضة بين المِرسِل والمُرسَل إليه، لهذا ما كان من النظـام الإيـراني إلَّا أن يجـد ضـالته مـع تلـك الرؤية؛ التي تتناسب وأهدافـه في تحقيـق مبـدأ تـصدير الثـورة مـن خـلال التعـايش والاندماج ونقل ثقافته إلىٰ المجتمعات الأخرىٰ.

ويعتقد البعض أن العلاقة بين الإعلام والسياسة؛ علاقة واهنة فالإعلام - عنـد هؤلاء - يعني الأخبار وتقديم المعلومات وترجمة عاداتنا في خُطب تثير أكـبر قـدر مـن الضوضاء، وهي عملية تتصف بطابع التضخيم والعلانيـة دون حيـاء، يـسيطر عليهـا الصوت المرتفع وتملق الجماهير.

أما السياسة فتثير في الذهن تلك التحركات السرية المعقدة التي تبدأ أو تنـتهي في الخفاء بين الكواليس؛ بعيدًا عن أعين الجماهير، لا يـدري بهـا أحـد، يغلِّفهـا التكـتم ويحيط بها الصمت وهي قضية الطبقة الحاكمة وليست أمورًا تعني الشعب[2].

ولكـن وبالممارسة تبين أن الحقيقة مغايرة لذلك تمامًا، إذ إن العالم - الذي تحول بفضل وسائل الإعلام والاتصال - إلىٰ ما يمكـن تـسميته بالقريـة الكونيـة؛ لـم يعـد يقبل فكرة أن السياسة عمل تختص به النخبة بعيدًا عـن اهتمامـات الـشعوب، كـون الإعلام أثبت بوسائله المختلفة وتـأثيره الكبـير، مـدىٰ إسـهامه في تـشكيل الـسياسة الخارجيـة في عـددٍ مـن البـلدان[3]، وتأسيـسًا علىٰ ذلـك وبعـد الاطـلاع علىٰ الخطـة

---

(1) فؤاد عبد السلام الفارس (1990)، في الـسياسة والإعـلام وقـضايا أخـرىٰ، الكتـاب العـربي السعودي، ص224.

(2) حامد ربيع (1989)، الحرب النفسية في الوطن العربي، بغداد، دار واسط، ص110.

(3) لجنة إدارة شؤون المجتمع العالمي، جيران في عالم واحد، ترجمة مجموعة مـن المترجمـين، سلـسلة عالم المعرفة، الكويت: (1993)، ص52-53.

الإعلامية الإيرانية (المسربة) عن طريق المقاومة العراقية[1] والتي كشفت عن وجود وثيقة بحوزة ضابط مخابرات إيرانية كبير، قيل إنه من (فيلق القدس) مكلف بالتنسيق مع التنظيمات الموالية لإيران في العراق، حيث تكشف الخطة عن توجيه استثمار الأوساط الإعلامية - كتابًا وصحافيين وسياسيين - المحسوبة على الخط الوطني والقومي والإسلامي العربي، في عملية إسناد إعلامي لتحسين صورة إيران التي تشوهت بسبب عونها المريب لأمريكا ضد المسلمين السُنة في أفغانستان والعراق، ودعم مشاريعها الإستراتيجية في منطقة أضحت مصدومة من الثورة الخمينية[2]، وقد تم ملاحظة هذا الأمر من المحسوبين على المفكرين والمثقفين والإعلاميين العرب ممن يدافعون باستماتة عن النظام الإيراني رغم كل تلك التدخلات التي كانت مآلاها عدم استقرار العديد من الدول التي تدخلت فيها إيران بشكل مباشر أو غير مباشر.

*

(1) نشرت الخطة على المواقع الإلكترونية المساندة للمقاومة العراقية في شهر مايو من العام (2008)، ومن أهمها موقع شبكة البصرة، ذي الخط البعثي؛ الذي تولى نقل الخبر مباشرة عن عناصر المقاومة العراقية التي حصلت على الوثيقة نهاية عام (2005). انظر: www.moheet/news print.asfx?nid 162797.

(2) عادل علي عبد الله (2014)، مرجع سبق ذكره، ص120.

خاتمة البحث

تأسيسًا على ما ورد في هذا البحث المعنون بـ (الملحقيات الثقافية وطبيعة دورها في العمل الدبلوماسي) والذي بناه الباحث على فرضية رئيسة، مفادها: «أن هناك علاقة طردية بين توظيف عمل الملحقيات الثقافية باعتبارها إحدى أهم أدوات القوة الناعمة للدولة في الخارج وبين تحقيق أهداف السياسة الخارجية لتلك الدولة».

وعليه توصل البحث إلى النتائج والتوصيات التالية:

أولًا- النتائج:

1- الزيادة في الأنشطة والمجالات المتنوعة بين الدول استدعى بالضرورة وجود مختصين توكل إليهم القيام بتلك المهمات التخصصية واللذين عُرفوا فيما بعد باسم الملحقين الفنيين ومنهم الملحق الثقافي.

2- الملحقون الفنيون - ومنهم الملحق الثقافي - تندرج أسماؤهم ضمن اللائحة الدبلوماسية الصادرة عن وزارة خارجية الدولة المعتمدين لديها باعتبارهم دبلوماسيين يحملون صفة دبلوماسية، من غير رتبة دبلوماسية وبالتالي لهم الحق بالتمتع بالامتيازات والحصانات المكفولة للمبعوث الدبلوماسي والواردة في اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية للعام 1961.

3- للملحقية الثقافية نشاط ومَهَمّة محددة، كونها تتبع إداريًّا رئيس البعثة المنضوية تحته، وتبعية فنية ومالية لوزارة التعليم العالي أو الثقافة، من أهمها متابعة الطلبة المبتعثين للدراسة من لحظة وصولهم وحتى مغادرتهم للبلد المضيف بالإضافة إلى متابعة الأنشطة الثقافية والفنية المختلفة.

4- قد تُسْتَغل الملحقيات الثقافية في نشر أفكار ومعتقدات سياسية ودينية مشوهة، ومن هنا منح القانون - مُستنِدًا إلى اتفاقية فيينا - الحق لكل دولة طلب

مغادرة من تعتقد بأن وجوده يشكل نشاطًا لا يتفق وسياسة الدولة - بمن فيهم الملحق الثقافي - وعندها تعده شخصًا غير مرغوب فيه، بل وأكثر من ذلك، فقد أعطت الاتفاقية الحق في هذا الإجراء دونما الحاجة لذكر الأسباب.

5- توجد أنشطة ثقافية أخرىٰ تمارسها الدولة في الخارج غير معتمدة في ذلك علىٰ الملحقيات الثقافية، وذلك عن طريق ما يعرف بالمراكز الثقافية التي تمارس - إلىٰ حد ما - وتشارك الملحقية الثقافية عملها وتحديدًا في المجال الثقافي والتوعوي، إلَّا أنها لا تتمتع بذات الحصانات والامتيازات التي تتمتع بها الملحقيات الثقافية باعتبارها جهة غير دبلوماسية.

6- تؤثر كل من الملحقيات الثقافية والمراكز الثقافية في توصيل رسالتها - سلبية كانت أو إيجابية - من خلال عدة وسائل أهمها الإعلام والدعاية والإشاعة، بغية التأثير في الرأي العام وانقياده نحو الأهداف المحددة لتلك الملحقيات والمراكز والتي تحقق في النهاية أهداف الدولة المرسلة.

7- لا يوجد أي تعارض بين حماية الدولة لأمنها القومي؛ وبين مساحة الحرية الممنوحة للمبعوث الدبلوماسي بموجب اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية الصادرة سنة 1961م؛ وتمتعهم بالحصانات والامتيازات، إذ أن ذات الاتفاقية كفلت للدولة المضيفة الحق - دون ذكر الأسباب - حقها باستبعاد أي من أفراد البعثة، ترىٰ في وجوده تهديدًا لأمنها القومي، أو مشاركته بعمل ما من شأنه تهديد أمن وسلامة الدولة المعتمد لديها أو أمن مواطنيها.

8- للسياسة الإيرانية ثوابت تعمل من خلالها، والتي رأىٰ الباحث أنها إلىٰ المحركات أقرب من الثوابت، إذ أن المحرك يمكن التنازل عنه في صفقة (برغماتية) تتحقق بها الأهداف، بعكس المرتكزات والثوابت كالجانب العقدي الذي يجب - أو هكذا ينبغي له - أن لا يتبدل وتحت أي ظروف.

9- يشكل المحرك العقائدي قوة روحية ناعمة تستغلها إيران تجاه الشعوب الشيعية في كل مكان، وتقوم إيران بتصدير مفاهيمها لدى هؤلاء، متخطية بذلك الجغرافيا السياسية باعتبار أنه يجب أن يكون للعالم حكومة إسلامية واحدة تكون لجميع المسلمين في كل مكان، بحيث تتمثل هذه الحكومة في إيران وللولي الفقيه تحديد، وبالتالي للجمهورية الإسلامية الإيرانية.

10- تمكنت إيران من اقتحام المجال الإعلامي والدعائي بقوة، فمن قنوات ناطقة بغير العربية إلى العديد من القنوات الناطقة بالعربية والتي منها الإخبارية والسياسية والثقافية ومنها ما هو مخصص لنشر المذهب الشيعي الإثنى عشري وكان لتلك القنوات بجميع تصنيفاتها وتخصصاتها الأثر القوي في الترويج للجمهورية الإيرانية.

ثانيًا- التوصيات:

1- عدم قبول اعتماد مستشارية ثقافية أو أية ملحقية فنية أخرى إلَّا في أضيق الحدود، وفي حال اعتمادها فيجب على الدولة المعتمدة لديها أن تراقب نشاطها ومحفلها ومواقعها الإلكترونية باستمرار ودون توقف.

2- بما أن المساحة الممنوحة للمبعوث الدبلوماسي مقيدة بقوانين واتفاقات دولية، فلا يوجد تضاد بين حماية الدولة لأمنها القومي ومحاسبة الدبلوماسي على ما يرتكبه من مخالفات أو شبهات تضر بأمن الدولة، التي إن وجدت فيجب تطبيق نص المادة التي تعطي الحق للدولة المعتمد لديها استبعاد من تشاء من أفراد البعثة الدبلوماسية مع حقها في الاحتفاظ بالأسباب الداعية لذلك.

3- على الدولة ألَّا تغفل عن مجابهة القوة الموجهة ضدها بشقيها، وألَّا تعتمد كذلك على استخدام إحداهما دون الأخرى في سياستها الخارجية، كون الجمع بين القوتين - المرنة والصلبة - وبما يسمى القوة الذكية أصبح أساسًا في التعامل بين الدول بعضها ببعض.

4- على الدولة أن تتعرف إلى مكامن بالقوة والضعف لديها، ومحاولة استخدام ما تتمتع به من قوة ناعمة بما يتماشى وقدراتها وأن تسعى إلى الجمع بين القوة الناعمة الإنسانية باختيار المميزين في المجالات المختلفة وبين القوة الطبيعية التي وُهبت إياها.

5- لأن السياسة الإيرانية الخارجية تعمل وفق مصلحية (براغماتية) بالدرجة الأولى، وإن تعارضت تلك المصالح مع ما تسميه ثوابت - وهي في حقيقتها محركات - يمكن أن تتبدل أو يتم التنازل عنها إذا ما وجدت مصلحتها في ذلك، وإن كان على حساب أهم (ثابت) ترتكز عليه وهو التشيع الإثنى عشري لذلك استوجب على الدول التعامل معها على هذا الأساس بحرص شديد دون إفراط في الثقة أو تفريط بالثوابت وإن تعارضت مع استمرار العلاقات الثنائية بينهما.

6- لأن الشخصية الإيرانية يمكن وصفها بأنها مركبة بعناصر ثلاثة هي الإنسان والبيئة و(العقيدة) والمرتكزة على تاريخ طويل وموروث ثقافي حافل وبتمكنها حديثًا من امتلاك منظومة اقتصادية وتكنولوجية متطورة ومعقدة، لذلك - ومع اتخاذ كل أسباب الوقاية والحماية - فإن الدراسة توصي بأن يتم التعامل مع تلك الدولة على قاعدة أساسها أن للفرس مكانتهم ولكن يظلوا فُرسًا، والعرب عربًا ولن يبقوا في يوم من الأيام فرسًا، وعلى هذا الأساس يتم التعامل بالاحترام المتبادل دون سعي أي من الأطراف محاولة هيمنته على الطرف الآخر.

*

المصادر والمراجع

أولًا- العربية:

1- الكتب:

- إبراهيم عارف، الخطط السرية الإيرانية في العالم العربي، (ط1)، مكتبة جزيرة الورد، 2010.
- إسماعيل سعد، الرأي العام بين القوة والأيدلوجية، دار النهضة العربية، بيروت، 1988.
- حسن حامد الحبوني، الدبلوماسية بين المفاهيم النظرية والمعايشة الحياتية، (ط1)، دار الحقيقة للنشر والتوزيع، بنغازي، 2019.
- زهرة عطا محمد صالح، أصول العمل الدبلوماسي والقنصلي، (ط1)، منشورات مركز البحوث الاقتصادية، بنغازي، 1994.
- عادل علي عبد الله، السياسة الإيرانية في منطقة الخليج العربي، (ط5)، دار مدارك للنشر، دبي، 2014.
- عبد اللطيف حمزة، الإعلام والدعاية، دار الفكر العربي، القاهرة، 1967.
- علي صادق أبو هيف، القانون الدبلوماسي، دار المعارف، الإسكندرية، 2014.
- فادي الملاح، سلطات الأمن والحصانات والامتيازات الدبلوماسية في الواقع النظري والعملي ومقارنته بالشريعة الإسلامية ، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، 1993.
- فؤاد عبد السلام الفارس، في السياسة والإعلام وقضايا أخرى، الكتاب العربي السعودي، 1990.
- محمد اللافي، أحكام الحرب والسلم، (ط1)، دار اقرأ، طرابلس، 1989.
- محمد حقيق عواشة، الرأي العام بين الدعاية والإعلام، (ط1)، منشورات الجامعة المفتوحة، طرابلس، 1993.
- محمد عبد الرحمن الحصيف، كيف تؤثر وسائل الإعلام، مكتبة العبيكان، الرياض، 1994.
- محمود خلف، الدبلوماسية – النظرية والممارسة، (ط2)، دار زهران للنشر، عمان، 1997.
- ـــــــــــ، القانون الدبلوماسي – تفسير وتعديل اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية لعام 1961، (ط3)، دار تسنيم، عمان، 2008.
- ـــــــــــ، مدخل إلى علم العلاقات الدولية، (ط1)، دار زهران للنشر ، عمان، 2010.
- مختار التهامي، الرأي العام والدعاية، دار الهاني للطباعة والنشر، القاهرة، 1989.

2- الدوريات:

- تركي بن عبد الله بن حمود السكران، أثر الملحقيات الثقافية السعودية في تأصيل ونشر الثقافة الإسلامية لدى الطلاب المبتعثين - دراسة تأصيلية ميدانية مقارنة الملحقيتين الثقافيتين السعوديتين في واشنطن وبرلين نموذجًا، كلية دار العلوم، العدد (85)، جامعة القاهرة، 2015.
- جريدة الدستور الأردنية، (2021/12/13)، العدد (19528).
- حسن بن إدريس عزوزي، المراكز الثقافية الإسلامية في الغرب والدور المطلوب، مجلة الوعي الإسلامي، العدد (452)، فاس.
- عصام أمان الله بخاري، إدارة الأزمات والكوارث الطبيعية الهائلة: دروس من تجربة الملحقية الثقافية السعودية خلال كارثة زلزال شرق اليابان العظيم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الجزء الأول، الرياض.
- علي الزهراني، الملحقيات الثقافية وأدوار مهمة، مجلة الدبلوماسي، وزارة الخارجية، معهد الأمير سعود الفيصل للدراسات الدبلوماسية، العدد (34).
- محمد علي الصلبي، دور الجامعات العربية والأفريقية في التنمية الثقافية، مجلة كلية الدعوة الإسلامية، مجلة سنوية محكمة، طرابلس، العدد الثامن، (1991)، إشارة إلى كتاب تاريخ النقد الأدبي عند العرب، إحسان عباس.

3- المواقع الإلكترونية:

- محمد محمود ربيع، كتاب مناهج البحث في العلوم السياسية، https://shamela.ws
- محمود الحسين، منهج دراسة الحالة وخطواتها، 2020، https://www.manaraa.com

ثانيًا- الأجنبية والمترجمة:

- تشك آثمان وباميلا تريسكوت، الجريمة الدبلوماسية، ترجمة: الطيب الزبير، (ط1)، دار الفرجاني، 2012.
- تيري إغلتُن، الثقافة، ترجمة وتقديم: لطيفة الدليمي، (ط1)، دار المدى للإعلام والثقافة والفنون، بغداد، 2018.
- Soft power the means to success in international politics. joseph Nye, first published, January. 2004
- Shaker kasraei, political parties and figures, (1980-2013), first published in, January 2014.

● ○ ●